

حقائق التأويل

[190] كلامهم، وإن كان جنس ما يعقل في اللفظ المذكور أقل من جنس ما لا يعقل، ألا ترى أنه تعالى في هذه الآية جاء بثلاث صفات: واحدة منها يختص بها ما يعقل، واثنان يختص بهما ما لا يعقل. وفي الناس أيضا من ذهب في هذه الامن إلى العموم من وجه آخر وهو: أنه حمل قوله تعالى: (ومن دخله كان آمنا) على البيت خصوصا، لا على المسجد والحرم، وحرم أن يقام الحد عليه في نفس البيت، فحمل الكلام على عمومته في كل جان إذا اعتمص به ولجأ إليه. وقال قاضي القضاة أبو الحسن: قد ظن بعضهم أن قوله تعالى: (ومن دخله كان آمنا) لا يجوز أن يكون خبرا لانه لو كان كذلك لوجب ألا يوجد مخبره على خلافه، فأوجب من هذا الوجه أن يكون تعبدا وأمرا. وهذا بعيد، لان الخبر قد يجوز ان يختص [1] - كما يجوز ذلك في الامر - وقد يدخله الشرط، فما الذي يمنع أن يجعل ذلك خبرا ! إلا أن يثبت بالدليل خلافه، ومما يبين [2] أنه لا ظاهر لذلك أن العبد لا يخلو من خوف، فلا يصح أن يوصف بأنه آمن على الاطلاق، وما هذه حاله من الاوصاف لابد أن يكون في حكم المجمل المحتاج إلى البيان. وقال بعض العلماء: لما كانت الآيات المذكورة عقيب قوله تعالى: (ان أول بيت وضع للناس) موجودة في جميع الحرم، ثم قال سبحانه: (ومن دخله كان آمنا)، وجب أن يكون مراده بذلك جميع الحرم، واستدل على ذلك بقوله تعالى: (أولم نمكن لهم حرما آمنا

(1) وفي (خ): يخص (2) وفي (خ): يتبين